

مَفْقُودٌ كِتَابٌ حَذَّرَ الْمُهَاجَلَةَ
وَقَبْضٌ لِلْأَيْمَانِ وَكَفْرٌ لِلْأَيْمَانِ
فَمَنْ حَفِظَهَا تَابَعَ لَهُ



حُكْمُ الْقَبْةِ الْمَبْنِيَّةِ عَلَى قَبْرِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بحث أعده أبو عبد الرحمن : مقبل بن هادي الوادعي

بإشراف : الشيخ حماد الأنصاري - رحمه الله -

والمناقش الشيخ / عبد الغفار الهندي

كثير الله في علماء المسلمين من أمثاله

قُدِّمَ لِكُلِّيَّةِ الشَّرِيعَةِ بِالجَامِعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ بِمَدِينَةِ رَسُولِ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ -

الطبعة الأولى

١٤١٥



□ حكم القبة المبنية على قبر الرسول □ صلى الله عليه وعلى آله وسلم

إن الحمد لله نستعينه ونستغفره ، ونعود بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهدى الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله : ﴿ يَا يَهُؤُمَّا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسْأَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾^(١) .

﴿ يَا يَهُؤُمَّا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾^(٢) .

﴿ يَا يَهُؤُمَّا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يَصْلُحُ لَكُمْ أَعْمَالُكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذَنْبُكُمْ وَمَنْ يَطْعُمُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾^(٣) .
(اللهم ، صل على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم
إنك حميد مجید . اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على إبراهيم وعلى
آل إبراهيم إنك حميد مجید)^(٤) .


أرسله الله شاهداً ومبشراً ونذيراً ، وحرزاً للأمينين ، وسماه المتوكلاً ليس بفظ ولا غليظ ولا سخاب في الأسواق ، ولا يدفع السيئة بالسيئة ولكن يغفو ويصفح ، ولم يقبض حتى أقام به الملة العوجاء ، وقال الناس : لا إله إلا الله ، فتح الله به أعيناً عمياً ، وأذاناً صماءً ، وقلوبًا غلباً^(٥) .

(١) النساء : ١ . (٢) آل عمران : ١٠٢ .

(٣) الأحزاب : ٧٠ - ٧١ .

(٤) هذه الصيغة رواها البخاري (ج ٧ ص ٢٢) في كتاب الأنبياء .

(٥) معنى أثر عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه ، كما في البخاري (ج ١٠ ص ٢٠٧)
مع الفتح .



أَمَا بَعْدَ :

فإني وقفت على فتوى لبعض من يظن أنه من أهل العلم . وحاصل السؤال : هل يجوز اتخاذ القباب على القبور ؟ فأجاب المفتى مامعنـاه أن الأمة قد أجمعـت على بقاء القبة على قبره صلـى الله عليه وسلم ، وساق كلاماً لا أذكره الآن ، ولم يزل هذا الأمر يهمـني منذ رأـيـته ، وذلـك قبل عشر سنـين حتى سهلـ الله وله الحمد والمنـة . أنه يطلبـ من كلـ طالـبـ من متـخرـجي الجـامـعـةـ الإـسـلـامـيـةـ تـقـديـمـ بـحـثـ ، فاختـرـتـ أنـ يـكـونـ مـوـضـوعـيـ (حـكـمـ القـبـةـ الـمـبـنـيـ عـلـىـ قـبـرـ الرـسـولـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ) رـاجـياـ منـ اللهـ أـنـ يـوـقـنـيـ لـجـمـعـ ماـ تـيـسـرـ لـيـ مـنـ الـأـدـلـةـ عـلـىـ بـطـلـانـ فـتـوـيـ هـذـاـ الـمـفـتـيـ الـمـسـكـيـنـ ، فـلـمـ قـدـمـتـ إـلـىـ الـعـمـيدـ حـفـظـهـ اللـهـ وـافـقـ عـلـىـ ذـلـكـ ، ثـمـ طـلـبـ أـنـ يـكـونـ الـمـشـرـفـ الشـيـخـ حـمـادـ الـأـنـصـارـيـ لـمـعـرـفـتـهـ حـفـظـهـ اللـهـ بـالـمـرـاجـعـ ، وـلـقـدـ أـرـشـدـنـيـ حـفـظـهـ اللـهـ إـلـىـ مـرـاجـعـ كـثـيرـ مـاـ كـنـتـ أـعـرـفـهـ ، وـفـرـجـ عـنـيـ مـاـ كـنـتـ أـضـيـقـ بـهـ ذـرـعـاـ مـنـ أـنـ الـمـوـضـوعـ لـاـيـفـيـ بـالـمـطـلـوبـ ، فـجزـاءـ اللـهـ خـيـراـ ، وـنـفـعـ بـهـ الـإـسـلـامـ وـالـمـسـلـمـيـنـ .

ثم إنـيـ رـأـيـتـ أـنـ تـكـونـ الـمـقـدـمـةـ مـشـتـمـلـةـ عـلـىـ فـصـلـيـنـ :

أـحـدـهـاـ : فـيـ كـرـامـةـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـلـىـ رـبـهـ .

وـالـثـانـيـ : فـيـ ذـمـ الـغـلـوـ ، فـإـنـ كـثـيرـاـ مـنـ النـاسـ إـذـاـ فـوـجـئـواـ بـمـثـلـ هـذـاـ الـأـمـرـ يـظـنـونـ أـنـ هـذـاـ اـنـتـهـاـكـ لـحـرـمـةـ الرـسـولـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ ، وـرـبـاـ الـلـهـ كـثـيرـ مـنـ سـدـنـةـ الـقـبـورـ الـذـيـنـ يـظـنـونـ أـنـ لـهـ لـرـزـقـ لـهـ إـلـاـ بـالـدـجـلـ وـالـمـكـرـ وـالـشـعـوـذـةـ ، كـأـنـهـ لـاـ يـؤـمـنـونـ بـقـوـلـهـ تـعـالـىـ : ﴿ وـمـاـ مـنـ دـاـبـةـ فـيـ الـأـرـضـ إـلـاـ عـلـىـ اللـهـ رـزـقـهـ ﴾^(١) . وـقـوـلـهـ : ﴿ وـكـأـيـنـ مـنـ دـاـبـةـ لـاـ تـحـمـلـ رـزـقـهـ اللـهـ يـرـزـقـهـ وـإـيـاـكـمـ ﴾^(٢) . وـقـوـلـهـ : ﴿ إـنـ اللـهـ هـوـ الرـزـاقـ ذـوـ الـقـوـةـ الـمـتـنـ ﴾^(٣) .

فـأـمـاـلـ هـؤـلـاءـ يـجـبـ أـنـ يـدـعـواـ وـيـذـكـرـواـ بـالـلـهـ ، فـإـنـ رـجـعواـ فـذـاكـ ، وـإـلاـ وـجـبـ عـلـىـ أـهـلـ الـعـلـمـ أـنـ يـكـشـفـواـ أـحـوـاـمـهـ لـلـنـاسـ ، لـثـلاـ يـغـتـرـ بـهـ الـجـهـالـ الـذـيـنـ يـظـنـونـ أـنـ كـلـ مـنـ تـرـيـاـ بـأـهـلـ الـعـلـمـ عـالـمـ .

(٢) الذاريات : ٥٨ .

(٢) العنكبوت : ٦٠ .

(١) هود : ٦ .



○ فصل في إكرام الله لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم ○

وردت آيات كثيرة في ملاطفته تعالى لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم ومدافعته تعالى عنه وحفظه وكلاءه . فمما ورد في سورة **الضحى** * **والضحى** * **والليل إذا سجى** * **ما وَدَعْكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى** ^(١) . إلى آخر السورة ردًا على من قال : إن ربك قلاك يا محمد . كما في الصحيح ، ومنها أن الله امتن عليه بما أعد له في الآخرة وبما أسداه إليه في الدنيا من الخير العميم .

ومما ورد في سورة **الكوثر** **إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثُرَ** ^(٢) . إلى آخر السورة ردًا على من قال : إن محمداً منبر . كما رواه البزار ، وكما في تفسير ابن كثير رحمه الله . ولما قال أبو هب - لعنه الله - له صلى الله عليه وسلم : **تَبَالَكَ يَا مُحَمَّدَ، أَهَذَا دَعْوَتَنَا؟** دافع الله عن نبيه وأنزل : **تَبَتْ يَدَا أَيْيَ هَبْ وَتَبْ** ^(٣) . كما في الصحيح .

وكفاه شرفاً ما امتن الله عليه به في سورة : **أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ** ^(٤) . إلى آخر السورة ، إلى غير ذلك من الآيات التي تدل على منزلته العظيمة عند ربه ، وأنه لا نجاة لأحد إلا بالإيمان به ، كما قال صلى الله عليه وسلم : « لا يسمع بي يهودي ولا نصراوي ثم لا يؤمن بي إلا دخل النار ». كما في الصحيح ، وأنه لا يؤمن عبد حتى يكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين ، متفق عليه .

أيده الله سبحانه بالمعجزات ، وأتم عليه نعمته ، وغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، وقرن طاعته بطاعته في غير موضع من القرآن ، وأخبر أن الإيمان به واتباعه سبب للهداية ، فقال عز من قائل : **فَآمُنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأَمِيِّ** الذي يؤمن بالله وكلماته واتبعوه لعلكم تهتدون ^(٥) . وأن اتباعه سبب لحبة الله للعبد وغفرانه لذنبه فقال عز من قائل : **قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تَخْبُونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُوْنِي يَحِبُّكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ** ^(٦) .

(١) **الضحى** : ١ - ٣ . (٢) **الكوثر** : ١ . (٣) **المسد** : ١ .

(٤) **الشرح** : ١ . (٥) **الأعراف** : ١٥٨ . (٦) **آل عمران** : ٣١ .

فهو صلى الله عليه وسلم الشفيع إذ يتخلى عنها أولو العزم ، وهو حامل لواء الحمد ، وهو أول من يقرع باب الجنة ، وخصائصه صلى الله عليه وسلم أكثر من أن تحصر ، قد ألف العلماء في معجزاته وخصائصه المؤلفات ، فمن رام الوقوف على شيء منها فعليه بدلائل النبوة للبيهقي ، ودلائل النبوة لأبي نعيم ، والخصائص الكبرى للسيوطني ، والشفاء في حقوق المصطفى للقاضي عياض على ما فيه من بعض التفاسير الصوفية والأحاديث الضعيفة والموضوعة وقد نبه على بعضها علي القاري ، رحمة الله .

○ الغلو^(١) و موقف الشرع منه ○

ما تقدم يتضح لنا أنَّ الله قد رفع شأن نبيه فوق ما يتصور البشر ، وأنه لو حاول البشر أن يزيدوا شيئاً كان غلواً خارجاً عن الدين .

وبهذا تعلم أن الذين يقيمون له الموالد ، أو يبنون على قبره القباب ، أو يزخرفون مسجداته صلى الله عليه وسلم باسم التعظيم ، كل هذا غلو . والله ورسوله قد نهيا عن الغلو ، فقال تعالى مبيناً ضلال النصارى بسبب الغلو : ﴿لَقَدْ كَفَرُوا إِذْ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا أَيُّهَا إِسْرَائِيلُ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبِّكُمْ إِنَّهُ مَن يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حُرِمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَا وَاهَ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ لَقَدْ كَفَرُوا إِذْ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ وَإِنْ لَمْ يَتَهَوَّعُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَمْ يَمْسِنُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا * أَفَلَا يَتَوَبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ * ما المسيح ابن مريم إلا رسول قد خلت من قبله الرسل وأمه صديقة كانا يأكلان الطعام انظر كيف نبين لهم الآيات ثم انظر أني يؤنكون * قل أتعبدون من دون الله ما لا يملك لكم ضرًا ولا نفعًا والله هو السميع العليم * قل يأهله الكتاب لا تغلوا في دينكم غير الحق ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيراً وأضلوا عن سواء السبيل ﴿^(٢)

(١) المائدة : ٧٢ - ٧٧ .

(٢) الغلو هو مجازة الحد ، كما في القاموس .

وقال تعالى : ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوْا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مُرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلْمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مُرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ فَأَمْنَوْا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ اتَّهَوْا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾^(١).

وقال تعالى : ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ عَزِيزُ ابْنِ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يَضَاهَئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلِ قَاتَلُهُمُ اللَّهُ أَنَّهُ يُؤْفَكُونَ * اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرَهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحُ ابْنُ مُرْيَمَ وَمَا أَمْرَوْا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يَشْرُكُونَ ﴾^(٢).

وقال تعالى : ﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيهِ اللَّهُ الْكِتَابُ وَالْحُكْمُ وَالنَّبُوَّةُ ثُمَّ يَقُولُ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكُنْ كُونُوا رَبَّانِينَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرِسُونَ * وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَخَذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّنَ أَرْبَابًا أَيًّا مَرْكَمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذَا أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾^(٣).

وقال تعالى في الرد على قريش : ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هُؤُلَاءِ شَفَاعَوْنَا عِنْدَ اللَّهِ قُلْ أَتَبَيِّنُ لَهُمْ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يَشْرُكُونَ ﴾^(٤).

وقال تعالى : ﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنَ وَلَدًا * لَقَدْ جَثَمْ شَيْئًا إِذَا * تَكَادُ السَّمَاوَاتِ يَتَفَطَّرُنَّ مِنْهُ وَتَنْشَقُ الْأَرْضُ وَتَخْرُجُ الْجِبَالُ هَذَا * أَنْ دُعَا لِلرَّحْمَنَ وَلَدًا * وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنَ أَنْ يَتَخَذَ وَلَدًا * إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَيَ الرَّحْمَنَ عِبْدًا ﴾^(٥).

والآيات في القرآن الكريم التي تنهى عن الغلو وتشعن على أهله كثيرة جداً ،
وأما الأحاديث فتقتصر على ما يلي :

(١) النساء : ١٧١ .

(٢) التوبه : ٣٠ - ٣١ .

(٣) آل عمران : ٧٩ - ٨٠ .

(٤) يونس : ١٨ .

(٥) مریم : ٨٨ - ٩٣ .

- ١ - عن عمر رضي الله عنه قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « لا تطروني^(١) كما أطرت النصارى ابن مريم ، فإنما أنا عبد الله ورسوله » رواه البخاري (ج ٧ ص ٣٠٠) ، وأحمد (ج ١ ص ٤٧ ، ٢٤ ، ٥٥) .
- ٢ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة العقبة وهو على ناقته : « القطي لي حصى ». فلقطت له سبع حصيات هن حصى الحذف ، فجعل ينفضهن في كفه ويقول : « أمثال هؤلاء فارموا ». ثم قال : « يأيها الناس ، إياكم والغلو في الدين ، فإنه أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين ». رواه النسائي (ج ٥ ص ٢١٨) ، وابن ماجة واللطف له (ج ٢ ص ١٠٠٨) ، وأحمد (ج ١ ص ٢١٥) ، وابن حبان كما في موارد الظمان (ص ٢٤٩) ، والحاكم (ج ١ ص ٤٦٦) ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيفين ، ولم يخرجاه وأقره الذهبي ، فإذا كان هذا في الحصى فكيف بغيره من يستعيره من رسول الله وغيره من الأولياء ، ويصرف له من العبادة ما لا يجوز إلا لله .
- ٣ - عن مطرف قال : قال أبي : انطلقت في وفدبني عامر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا : أنت سيدنا . فقال : « السيد الله ». قلنا : وأفضلنا فضلاً وأعظمنا طولاً ، فقال : « قولوا بقولكم أو بعض قولكم ، ولا يستجرينكم الشيطان ». رواه أبو داود ، قال أبو الطيب في عون المبود (ج ٤ ص ٤٠٢) : وحديث عبد الله بن الشخير إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد . قلت : هو في المسند (ج ٤ ص ٢٥) .
- ٤ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلاً قال : يا محمد ، ياخينا وابن خيرا ، وسيدنا وابن سيدنا . فقال : « قولوا بقولكم ، ولا يستجرينكم الشيطان أو الشياطين - قال إحدى الكلمتين - أنا محمد بن عبد الله ، أنا محمد عبد الله ورسوله ، ما أحب أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلتني الله عز وجل ». رواه أحمد (ج ٣ ص ٢٤٩) ، ورجاله رجال الصحيح .

(١) الإطراء في فتح الجيد ص ٢٢٥ : هو مجاوزة الحد في المدح والكذب فيه . قاله أبو السعادات ، وقال غيره : أي لا تندحوني بالباطل ، ولا تجاوزوا الحد في مدحي .

والأحاديث كثيرة جدًا ، وفيما ذكرنا من الآيات والأحاديث مقنع لمن كان يريد الحق وينقاد له ، أما من يتبع هواه وما عليه الآباء والأجداد ، أو ما عليه الأكثريّة ، فإنك لو أتيته بكل آية لما أذعن لها ، بل يتلقاها بالعناد والمكابرة كما هو شأن المقلدة .

وأنا لاأشك أن زخرفة قبره وبناء القبة عليه من أعظم الغلو ، وأنه عين ما نهى عنه صلى الله عليه وسلم . ولقد افتن كثير من العوام بسبب تلك الزخرفة ولا إله إلا الله ما أكثر الا زدحام على قبره صلى الله عليه وسلم مع رفع الأصوات ، وكم من متensus بالشبابيك والأسطوانات والمنبر والأبواب . كل هذا من أجل تلك الزخرفة للمسجد النبوي المخالف لهديه صلى الله عليه وسلم : « ما أمرت بتشييد المساجد » . الحديث أخرجه أبو داود وصححه ابن حبان ، قاله الحافظ في بلوغ المرام .

قال ابن عباس : لترزخرفتها كما زخرفتها بنو إسرائيل .

هذا ما تيسر من المقدمة والآن نشرع في بيان من أدخل القبر الشريف في مسجده ؟ ثم متى بنيت القبة ؟ ثم نذكر ما تيسر لنا من الأحاديث في النهي عن اتخاذ القبور مساجد ، وعن الصلاة إلى القبور وعليها . وهذا أوان الشروع ، والله الموفق والهادي إلى طريق مستقيم ، وحسينا الله ونعم الوكيل .

تمت المقدمة والله الحمد



□ تشاور الصحابة رضي الله عنهم أين يدفن □ الرسول صلى الله عليه وآلـه وسلم


قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في البداية والنهاية (ج ٥ ص ٢٢٦) :
 قال ^(١) الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق حدثنا ابن جرير أخبرني أبي - وهو عبد العزيز
 ابن جرير - أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لم يدرروا أين يقرون رسول الله
 صلى الله عليه وآلـه وسلم ، حتى قال أبو بكر : سمعت النبي صلى الله عليه وآلـه
 وسلم يقول : « لم يقررنبي إلا حيث يموت ». فأخرروا فراشه وحفروا تحت فراشه
 صلى الله عليه وآلـه وسلم .

وهذا فيه انقطاع بين عبد العزيز وبين الصديق ، فإنه لم يدركه ، لكن رواه
 الحافظ أبو يعلى من حديث ابن عباس وعائشة عن أبي بكر الصديق رضي الله عنهم .
 فقال : حدثنا أبو موسى الهروي قال : حدثنا أبو معاوية حدثنا عبد الرحمن بن أبي
 بكر عن ابن أبي مليكة عن عائشة قالت : اختلفوا في دفن النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم
 حين قبض ، فقال أبو بكر : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم يقول : « لا
 يقبض النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم إلا في أحب الأماكن إليه ». فقال : ادفنوه حيث
 قبض .

وهكذا رواه الترمذى ^(٢) عن أبي كريب عن أبي معاوية عن عبد الرحمن بن
 أبي بكر المليكي عن ابن أبي مليكة عن عائشة قالت : لما قبض رسول الله صلى الله عليه
 وآلـه وسلم اختلفوا في دفنه ، فقال أبو بكر : سمعت من رسول الله صلى الله عليه
 وآلـه وسلم شيئاً ما نسيته . قال : « ما قبض الله نبياً إلا في الموضع الذي يحب أن

(١) في المسند (ج ١ ص ٧) وأخرجه أحمد بن علي الأموي في مستند أبي بكر الصديق رضي الله عنه .

(٢) يعني في جامعه ، وهكذا رواه في الشمائل ص ١٩٥ ، ورواه أيضاً أحمد بن علي الأموي في مستند الصديق ص ٩٥ .



يدفن فيه » . ادفونه في موضع فراشه . ثم إن الترمذى ضعف المليكى ، وقد روى هذا الحديث من غير وجهه؛ رواه ابن عباس عن أبي بكر الصديق^(١) .

وقال الأموي^(٢) عن أبيه عن ابن إسحاق عن رجل حدثه عن عروة عن عائشة أن أبا بكر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآلها وسلم يقول : « إنه لم يدفن النبي قط إلّا حيث قبض » .

وقال أبو بكر بن أبي الدنيا: حدثني محمد بن سهل التميمي حدثنا هشام بن عبد الملك الطيالسي عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : كان بالمدينة حفaran ، فلما مات النبي صلى الله عليه وآلها وسلم قالوا : أين ندفنه ؟ فقال أبو بكر رضي الله عنه : في المكان الذي مات فيه . وكان أحدهما يلحد ، والآخر يشق ، فجاء الذي يلحد للنبي صلى الله عليه وآلها وسلم .

وقد رواه مالك بن أنس عن هشام بن عروة عن أبيه منقطعاً .

قلت : وأخرجه ابن سعد^(٣) عن هشام بن عبد الملك به ، وهذا سند صحيح موقوف على الصديق رضي الله عنه . وأخرجه أيضاً (ج ٢ ص ٧٠) من القسم الثاني من طريق حماد بن أسامة منقطعاً .

ثم قال الحافظ ابن كثير رحمه الله : وقال أبو يعلى : حدثنا جعفر بن مهران حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق حدثني حسين بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس قال : لما أرادوا أن يمحروا للنبي صلى الله عليه وآلها وسلم ، وكان أبو عبيدة بن الجراح يصرح كحفر أهل مكة ، وكان أبو طلحة زيد بن سهل هو الذي كان يحفر لأهل المدينة وكان يلحد ، فدعاه العباس رجلاً فقال لأحد هما : اذهب إلى أبي عبيدة وقال للآخر : اذهب إلى أبي طلحة . اللهم ، خره لرسولك . قال : فوجد صاحب أبي طلحة أبي طلحة فجاء به فلحد لرسول الله صلى الله عليه وآلها وسلم ، فلما فرغ من جهاز

(١) جامع الترمذى (ج ٢ ص ١٣٩) مع التحفة طبعة هندية .

(٢) هو سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي ، وأخرجه أحمد بن علي الأموي في مسنده أبي بكر .

(٣) ج ٢ ص ٧١ من القسم الثاني من الطبقات .


رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم يوم الثلاثاء وضع على سريره في بيته ، وقد كان المسلمون اختلفوا في دفنه ، فقال قائل : ندفنه في مسجده . وقال قائل : ندفنه مع أصحابه . فقال أبو بكر : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم يقول : « ما يقبضنبي إلا دفن حيث قض » فرفع فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي توفي فيه ، فحفروا له تحته ، ثم أدخل الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسلا ؛ الرجال حتى إذا فرغ منهم أدخل النساء ، حتى إذا فرغ منها أدخل الصبيان ، ولم يؤم الناس على رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم أحد ، فدفن رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم من أوسط ليلة الأربعاء^(١) .

وهكذا رواه ابن ماجة عن نصر بن علي الجهمي عن وهب بن جرير عن أبيه عن محمد بن إسحاق فذكر بإسناده مثله وزاد في آخره : ونزل في حضرته علي بن أبي طالب والفضل وقثم أبناء عباس وشقران مولى رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم ، قال أوس بن خولي – وهو أبو ليلي – لعلي بن أبي طالب : أنسدك الله ، وحظنا من رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم ، قال له علي : انزل ، وكان شقران مولاً أحد قطيفة كان رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم وآلـه يلبسها فدفنتها في القبر وقال : والله لا يلبسها أحد بعدك ، فدفنت مع رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم ، وقد رواه الإمام أحمد عن حسين بن محمد عن جرير بن حازم عن ابن إسحاق مختصرًا ، وكذلك رواه يونس بن بكر وغيره عن ابن إسحاق ، به .

وروى الواقدي^(٢) عن ابن أبي حبيبة عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس عن أبي بكر الصديق عن رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم : « ما يقبض اللهنبياً إلا ودفن حيث قض » .

(١) هو في سيرة ابن هشام (ج ٢ ص ٦٣٣) ، وتاريخ ابن جرير (ج ٣ ص ٢٠٥) ، ومسند أبي بكر الصديق لأحمد بن علي الأموي ص ٧٧ ، وعند ابن ماجة (ج ١ ص ٥٢٠ و ٥٢١) ، وفي إسناده عند جميعهم حسين بن عبد الله ، وهو ضعيف كما في التقريب .

(٢) وأخرجه ابن سعد من طريق الواقدي به ، والواقدي هو محمد بن عمر قال الحافظ في التقريب : متوك مع سعة علمه .



وروى البيهقي عن الحاكم عن الأصم عن أحمد بن عبد الجبار عن يونس ابن بكر عن محمد بن إسحاق عن محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحصين أو محمد بن جعفر بن الزبير قال : لما مات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اختلفوا في دفنه فقالوا : كيف ندفنه ؟ مع الناس أو في بيته ؟ فقال أبو بكر : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : « ما قبض الله نبياً إلا دفن حيث قبض ». دفن حيث كان فراشه ، رفع الفراش وحفر تحته .

وقال الواقدي : حدثني عبد الحميد بن جعفر عن عثمان بن محمد الأختسي عن عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع قال : لما توفي النبي صلى الله عليه وآله وسلم اختلفوا في موضع قبره . فقال قائل : في البقيع فقد كان يكثر الاستغفار لهم . وقال قائل : عند منبره . وقال قائل : في مصلاه . فجاء أبو بكر فقال : إنّي من هذا خبراً وعلماً ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : « ما قبضنبي إلا دفن حيث توفي » .

قال الحافظ البيهقي في حديث يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد ، وفي حديث ابن جريج عن أبيه : كلامهما عن أبي بكر الصديق عن النبي صلى الله عليه وسلم وآلـه مرسلـاً . وقال البيهقي عن الحاكم عن الأصم عن أحمد بن عبد الجبار عن يونس بن بكر عن سلمة بن نبيط بن شريط عن أبيه عن سالم بن عبيد ، وكان من أصحاب الصفة قال : دخل أبو بكر على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين مات ثم خرج ، فقيل له : توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؟ قال : نعم . فعلموا أنه كما قال ، وقيل له : أتصلي عليه وكيف نصلّي عليه ؟ قال : تجيئون عصباً عصباً فتصلّون فعلموا أنه كما قال . قالوا : هل يدفن وأين يدفن ؟ قال : حيث قبض الله روحه فإنه لم يقبض روحه إلا في مكان طيب . فعلموا أنه كما قال .

وروى البيهقي^(١) من حديث سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعيد بن المسيب قال : عرضت عائشة على أبيها رؤيا وكان من أغرب الناس . قالت : رأيت ثلاثة أقمار وقعن في حجري . قال لها : إن صدقت رؤيتك دفن في

(١) ورواه ابن سعد في الطبقات .



بيتك من خير أهل الأرض ثلاثة . فلما قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : ياعائشة هذا خير أقمارك . ورواه مالك عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن عائشة منقطعاً . وفي الصحيحين عنها أنها قالت : توفي صلى الله عليه وآله وسلم في بيتي وفي يومي وبين سحري ونحري ، وجمع الله بين ريقه وريقه في آخر ساعة من الدنيا وأول ساعة من الآخرة .

وفي صحيح^(١) البخاري من حديث أبي عوانة عن هلال الوراق عن عروة عن عائشة قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مرضه الذي مات فيه يقول : لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد قالت عائشة : ولو لا ذلك لأبرز قبره غير أنه خشى أن يتخذ مسجداً . اهـ من البداية والنهاية .

تنتمة : قال ابن سعد في الطبقات (ج ٢ ص ٧) من القسم الثاني : أخبرنا محمد بن عبد الله الأنصاري حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ويحيى ابن عبد الرحمن بن حاطب قالا : قال أبو بكر : أين يدفن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؟ قال قائل منهم : عند المنبر . وقال قائل : حيث كان يصلى يوم الناس . فقال أبو بكر : بل يدفن حيث توفى الله نفسه ، فأخر الفراش ، ثم حفر له تحته . أخبرنا يحيى بن عباد حدثنا حماد بن زيد سمعت عمرو بن دينار وعبيد الله بن أبي يزيد قالا : لم يكن على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على بيت النبي حائط ، فكان أول من بنى عليه جداراً عمر بن الخطاب ، قال عبيد الله بن أبي يزيد : كان جداره قصيراً ثم بناه عبد الله بن الزبير بعد وزاد فيه .

أخبرنا محمد بن ربيعة الكلاعي عن إبراهيم بن يزيد عن يحيى بن بهمأن مولى عثمان ابن عفان قال : بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : إنما تدفن الأجساد حيث تقبض الأرواح .

قلت : هذا إن صح يحمل على أجساد الأنبياء ، للأحاديث المتقدمة .

أخبرنا الفضل بن دكين أخبرنا عمر بن ذر قال : قال أبو بكر : سمعت خليلي

(١) هو في صحيح مسلم أيضاً ، كما سيأتي تخرجه إن شاء الله .

يقول : ما مات نبی قط في مكان إلا دفن فيه . قلت لابن ذر : من سمعته ؟ قال : سمعت أبا بكر بن عمر بن حفص - إن شاء الله - أخبر معن بن عيسى حدثنا مالك^(١) بن أنس أنه بلغه أن رسول الله صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم لما توفي قال الناس : يدفن عند المنبر ، قال آخرون : يدفن بالبقاء ، فجاء أبو بكر فقال : سمعت رسول الله صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم يقول : « ما دفنني إلا في مكانه الذي قبض الله فيه نفسه » قال : فأخر رسول الله صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم عن المكان الذي توفي فيه ، فحفر له فيه . اهـ المراد من الطبقات .

وأخرج ابن زنجويه عن عمر مولى غفرة قال : لما ائتمروا في دفن رسول الله صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم قال قائل : ندفنه حيث كان يصلى في مقامه . وقال أبو بكر : معاذ الله أن نجعله وثناً يعبد ، وقال الآخرون : ندفنه في البقاء حيث دفن إخوانه من المهاجرين . قال أبو بكر : إنا نكره أن يخرج قبر رسول الله صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم إلى البقاء ، فيعود به من الناس ، اللہ علیہ حق ، وحق الله فوق حق رسول الله ، فإن آخر جناه ضيعنا حق الله ، وإن أحضرنا أحضرنا قبر رسول الله صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم . قالوا : فما ترى أنت يا أبو بكر ؟ قال : سمعت رسول الله صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم يقول : « ما قبض الله نبیاً قط إلا دفن حيث قبض روحه » . قالوا : فأنت والله رضي مقنع . ثم خطوا حول الفراش خطأ ثم احتمله علي والعباس والفضل وأهله ووقع القوم في الحفرة يحفرون حيث كان الفراش^(٢) . اـ هـ منقولاً من تحذير الساجد للألباني حفظه الله .

فعلمنا من هذه الأحاديث أن النبي صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم دفن في بيته كما أمر بذلك فعلى هذا فلا حجة فيه للقبورين في البناء على القبور إذ لم يبن على قبره صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم وإنما دفن في بيته ، كما علم من الأحاديث . والله أعلم .

(١) هو في الموطأ (ج ١ ص ٢٣٠) مع تنوير المولى الحوالك .

(٢) قال الألباني : قال ابن كثير : وهو منقطع من هذا الوجه ، فإن عمر مولى غفرة مع ضعفه لم يدرك أيام الصديق . كما في الجامع الكبير للسيوطى (٢ / ١٤٧ / ٣) .




□ متى أدخل قبره صلى الله عليه وآله وسلم في مسجده □

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في البداية (ج ٩ ص ٧٤) في حوادث سنة ثمان وثمانين : وذكر ابن حرير^(١) أنه في شهر ربيع الأول من هذه السنة قدم كتاب الوليد على عمر بن عبد العزيز ، يأمره بهدم المسجد النبوي ، وإضافة حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وآلها ، وأن يوسعه من قبلته وسائر نواحيه حتى يكون مائتي ذراع ، فمن باعك ملكه فاشتره منه ، وإلا فقومه له قيمة عدل ثم اهدمه وادفع إليهم أثمان بيوتهم ، فإنّ لك في ذلك سلف صدق : عمر ، وعثمان ، فجمع عمر وجوه الناس والفقهاء العشرة وأهل المدينة وقرأ عليهم كتاب أمير المؤمنين فشق عليهم ذلك . وقالوا : هذه حجر قصيرة السقوف ، وسقوفها جريد النخل ، وحيطانها من اللبن ، وعلى أبوابها المسوح ، وتركها على حالها أولى لينظر إليها الحجاج والزوار والمسافرون ، وإلى بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، فينتفعون بذلك ويعتبرون به ، ويكون ذلك أدعى لهم إلى الزهد في الدنيا ، فلا يعمرون فيها إلا بقدر الحاجة ، وهو ما يستر وي يكن ، ويعرفون أن هذا البنيان العالي إنما هو من أفعال الفراعنة والأكاسرة ، وكل طوبل الأمل ، راغب في الدنيا وفي الخلود فيها . فعند ذلك كتب ابن عبد العزيز إلى الوليد بما أجمع عليه الفقهاء العشرة المتقدم ذكرهم ، فأرسل إليه يأمره بالخراب ، وبناء المسجد على ما ذكر وأن يعلق سقوفه ، فلم يجد عمر بدًا من هدمها ، ولما شرعوا في الهدم صالح الأشراف ووجوه الناس من بني هاشم وغيرهم ، وتباكوا مثل يوم مات النبي صلى الله عليه وآله وسلم . وأحباب من له ملك متأخر في المسجد للبيع فاشترى منه ، وشرع في بنائه وشروع إزاره واجتهد في ذلك ، وأرسل الوليد إليه فعلاً كثيرة ، فأدخل فيه الحجرة النبوية حجرة عائشة رضي الله عنها فدخل القبر في المسجد ، وكان حده من الشرق وسائر حجر أمهات المؤمنين كما أمر الوليد .

وروياناً أنهم لما حفروا الحائط الشرقي من حجرة عائشة بدت لهم قدم ، فخشوا

(١) (ج ٨ ص ٦٥ من تاريخه) .



أن تكون قدم النبي صلى الله عليه وآلها وسلم ، حتى تتحققوا أنها قدم عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

ويحكى أن سعيد بن المسيب أنكر إدخال حجرة عائشة في المسجد كأنه خشي أن يتخذ القبر مسجداً . والله أعلم . اه .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتابه الجواب الباهر (ص ٧١) : وهو صلى الله عليه وآلها وسلم مدفون في حجرة عائشة رضي الله عنها ، وكانت حجرة عائشة وسائر أزواجه من جهة شرقى المسجد ، وقبلته لم تكن داخلة في مسجده ، بل كان يخرج من الحجرة إلى المسجد ، ولكن في خلافة الوليد وسع المسجد ، وكان يحب عمارة المساجد ، عمر المسجد الحرام ، ومسجد دمشق ، وغيرهما فأمر نائبه عمر بن عبد العزيز أن يشتري الحجر من أصحابها الذين ورثوا أزواج النبي صلى الله عليه وآلها وسلم ويزيدها في المسجد ، فمن حيث ذُخت الحجر في المسجد ، وذلك بعد موت الصحابة ، بعد موت ابن عمر وابن عباس وأبي سعيد الخدري ، وبعد موت عائشة ، بل بعد موت عامة الصحابة رضي الله عنهم ، ولم يكن بقي في المدينة منهم أحد ، وقد روى أن سعيد بن المسيب كره ذلك ، وقد كره كثير من الصحابة والتابعين ما فعله عثمان بن عفان ، رضي الله عنه ، من بناء المسجد بالحجارة والقصبة والساج ، وهؤلاء لما فعل الوليد أكره ، وأما عمر ابن الخطاب رضي الله عنه ، فإنه وسعه لكن بناء على ما كان بناؤه من قبل ، وعمده جذوع النخلة وسقفه الجريد ، ولم ينقل أن أحداً كره ما فعل عمر ، وإنما وقع النزاع فيما فعله عثمان رضي الله عنه .

إلى أن قال رحمه الله : فإن الوليد بن عبد الملك تولى بعد موت أبيه عبد الملك سنة بضع وثمانين من الهجرة ، وكان قد مات هؤلاء الصحابة كلهم . وتوفي عامة الصحابة في جميع الأ MCSAR . ولم يكن بقي بالأ MCSAR إلا قليل جداً مثل : أنس ابن مالك بالبصرة فإنه توفي في خلافة الوليد سنة بضع وسبعين ، وجابر بن عبد الله مات سنة ثمان وسبعين بالمدينة ، وهو آخر من مات بالمدينة ، والوليد أدخل الحجرة بعد ذلك بمدة طويلة نحو عشر سنين ، وبناء المسجد كان بعد موت جابر ، فلم يكن بقي بالمدينة أحد . اه .

وذكر رحمة الله نحو هذا في كتابه : الرد على الإختنائي (ص ١١٨) ، وفي اقتضاء الصراط المستقيم (ص ٣٦٧) ، وهكذا ذكر أهل التاريخ كما في عameda الأخبار (ص ١٠٨) ، وفي تحقيق النصرة بتلخيص معالم دار الهجرة للمراغي (ص ٤٩) ووفاء الوفاء للسمهودي في مجلد واحد (ص ٥١٣) ، وبهذا يتضح لنا أن الوليد رحمة الله أخطأ في إدخال الحجر في المسجد النبوي ، وأنه وقع في عين ما نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم من اتخاذ القبور مساجد والصلوة إليها . فإن الذين يصلون في المكان الذي كان لأهل الصفة يستقبلون القبر كما هو مشاهد ، وكذلك النساء فإنهن يتوجهن في صلاتهن إلى القبر .

وأن الواجب على المسلمين هو إعادته كما كان من الناحية الشرقية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . فإن خير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم .

دعوا كل قول عند قول محمدٍ فما آمنَ في دينه كمخاطر



□ متى بنيت القبة على قبر الرسول □ صلى الله عليه وسلم ؟

قال الشيخ أحمد بن عبد الحميد العباسi رحمة الله ، المتوفى في القرن العاشر الهجري في كتابه : عمدة الأخبار في مدينة المختار (ص ١٢٤) : ومن ذلك أنه لما كان عام ثمانية وسبعين وستمائة هجرية أمر السلطان الملك المنصور قلاوون الصالحي والد السلطان الملك الناصر محمد بن قلاوون ببناء قبة على الحجر الشريفة ؛ ولم يكن قبل هذا التاريخ عليها قبة ، ولها بناء مرتفع ، وإنما كان حظير حول الحجرة الشريفة فوق سطح المسجد ، وكان مبنياً بالأجر مقدار نصف قامة ، بحيث يميز سطح الحجرة الشريفة على سطح المسجد وكان مبنياً بالأجر ، فعملت هذه القبة الموجودة اليوم . إلى آخر كلامه رحمة الله تعالى .

وقال زين الدين المراغي المتوفى سنة عشر وثمانمائة في كتابه : تحقيق النصرة بتلخيص معالم دار الهجرة (ص ٨١) : اعلم أنه لم يكن قبل حريق المسجد ولا بعده على الحجرة الشريفة قبة ، بل كان ما حول حجرة النبي صلى الله عليه وسلم في السطح مقدار نصف قامة مبني بالأجر ، تميز الحجرة الشريفة على بقية السطح ، إلى سنة ثمان وسبعين وستمائة في أيام الملك المنصور قلاوون الصالحي ... إلى آخر كلامه رحمة الله .

ونحو ما تقدم عما في وفاة الوفاء للسمهودي المتوفى سنة إحدى وعشرين وتسعمائة (ج ٢ ص ٦٠٩) فقد ذكر نحو ما تقدم ، ثم قال : ورأيت في « الطالع السعيد الجامع أسماء الفضلاء والرواية بأعلى الصعيد » في ترجمة الكمال لأحمد بن البرهان عبد القوي الربعي ناظر قوص أنه بني على الضريح النبوى هذه القبة المذكورة ، قال : وقصد خيراً وتحصيل ثواب^(١) . وقال بعضهم : أساء الأدب بعلو

(١) هكذا يتخطيط ذوو الأموال الذين ليس لديهم علم فيتفقونها فيما ليس من الشرع في شيء ، بل ربما كان مخالفًا للشرع ووبالأ على صاحبه .



النجارين ودق الحطب . قال : وفي تلك السنة وقع بينه وبين بعض الولاة كلام ، فوصل مرسوم بضرب الكمال ، فضرب ، فكان من يقول إنه أساء الأدب يقول : إن هذا مجازة له ، وصادره الأمير علم الدين الشجاعي ، وخرب داره ، وأخذ رخامها وخزائنه ... إلى آخر كلامه رحمة الله .

= فانظر إلى هذا الذي قصد الخير فأصبح فتنة لكثير من القبورين .

□ إنكار أهل العلم لهذه القبة □

ولاشك أن أهل العلم رحمهم الله ينكرون ما ورد الشرع بتحريميه ، وبعضهم قد يصرح بالإنكار ، وبعضهم قد يسكت لما يعلم من عدم جدوا الكلام . وربما استأنسوا لجواز السكوت بقوله صلى الله عليه وآله وسلم لعائشة رضي الله عنها : « لو لا أن قومك حديثو عهد بكفر لأستيت البيت على قواعد إبراهيم » . متفق عليه .

ومن المعلوم أن الذين صرحو بالإنكار قد أدوا ما أوجب الله عليهم من النصح للإسلام وال المسلمين . فإليك بعض من أنكر ذلك .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتابه اقتضاء الصراط المستقيم : ولهذا لما بنيت حجرته على عهد التابعين - بأبيه هو وأمي ، صلى الله عليه وآله وسلم - تركوا في أعلىها كوة إلى السماء ، وهي الآن باقية فيها ، موضوع عليها شمع ، على أطرافه حجارة تمسكه ، وكان السقف بارزاً إلى السماء ، وبني ذلك لما احترق المسجد والمنبر سنة بضع وخمسين وستمائة ، وظهرت النار بأرض الحجاز التي أضاءت لها أعناق الإبل ببصري ، وجرت بعدها فتنة التتار ببغداد . وغيرها ثم عمر المسجد والسفف كما كان وأحدث حول الحجرة العائذ الخشبي ، ثم بعد ذلك بستين متعددة بنيت القبة على السقف وأنكرها من أنكرها . اهـ .

وقال الصناعي رحمه الله في تطهير الاعتقاد : فإن قلت : هذا قبر الرسول صلى الله عليه وسلم قد عمرت عليه قبة عظيمة ، أفقنت فيها الأموال . قلت : هذا جهل عظيم بحقيقة الحال ، فإن هذه القبة ليس بناؤها منه صلى الله عليه وآله وسلم ، ولا من أصحابه ، ولا من تابعيهم ، ولا من تابع التابعين ، ولا علماء الأمة وأئممتها ، بل هذه القبة المعمولة على قبره صلى الله عليه وآله وسلم من أبنية بعض ملوك مصر المتأخرین ، وهو قلاوون الصالحي المعروف بالملك المنصور في سنة ثمان وسبعين وستمائة . ذكره في تحقيق النصرة بتلخيص معالم دار المиграة ، بهذه أمور دولية لا دليلية . اهـ .

وقال الشيخ حسين بن مهدي النعسي في كتابه معارج الألباب ، بعد قول بعض المفتين محتاجاً بقبة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم على جواز بناء سائر القباب ، فقال ذلك المفتى : ومن المعلوم أنه صلى الله عليه وسلم له قبة ، وأولياء المدينة وأولياء سائر البلدان ، وأنها تزار كل وقت ، ويعتقد بها حلول البركة . اه .
كلام ذلك المفتى .

فتعقبه النعسي رحمة الله ، فقال : أقول بالأمر كذلك ، فكان ماذا بعد أن حذر صلى الله عليه وآله وسلم ، وأنذر وبراً جانبه المقدس الأطهر ، صلى الله عليه وآله وسلم ، فصنعتم له عين ما تقدم بالنهي عنه ، أفلأ كان هذا كافياً لكم عن أن تجعلوا أيضاً مخالفتكم لأمره حجة عليه وتقذماً بين يديه ، فهل أشار بشيء من هذا أو رضيه أو لم ينه . وأما اعتقادكم حلول البركة فمن عندكم لا من عند الله ، فهو رد عليكم . اه .

هذا وقد هم الإخوان رحمهم الله في زمان عبد العزيز رحمة الله عند دخولهم المدينة أن يزيلوا هذه القبة ، ولن يتم فعلوا ، ولكنهم خشوا رحمهم الله من قيام فتنة من القبوريين أعظم من إزالة القبة ، فيؤدي إزالة المنكر إلى ما هو أنكر منه .

وكم للقبوريين من دعاوى باطلة إذا دعوا إلى إزالة تلك القباب التي أشبه بعضها اللات والعزى وهبى . ورحم الله الصناعي إذ يقول في قصيدة الدالية التي أرسلها إلى الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمة الله :

لقد جاءت الأخبار عنه بأنه يعيد لنا الشرع الشريف بما يبني
وينشر جهراً ما طوى كُلُّ جاهل
ويعمر أركان الشريعة هادماً
أعادوا بها معنى سواع ومثله
وقد هتفوا عند الشدائيد باسمها
وكم عفروا في سوحها من عقيرة
وكم طائف حول القبور مقبل

يعيد لنا الشرع الشريف بما يبني
ومبتدع منه فوافق ما عندي
مشاهدُ ضل الناس فيها عن الرشدِ
يعوث وود بث斯 ذلك من ودِ
كما يهتف المضطر بالصمد الفرد
أهلت لغير الله جهراً على عمد
ومستلم الأركان منهُ بالأيدي



□ نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن البناء على القبور □

١ - عن جابر رضي الله عنه قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجচص القبر ، وأن يقعد عليه ، وأن يُبَنِّي عليه . رواه مسلم في صحيحه (ج ٧ ص ٣٧) ، والترمذى (ج ٢ ، ص ١٥٥) ، وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وأبو داود (ج ٣ ص ٢٠٩) وفي رواية له : أو يزداد عليه ، وأخرى : وأن يُكتب ^(١) عليه ، والنمسائي (ج ٤ ص ٧١ ، ٧٢) ، وابن ماجة (ج ١ ص ٤٩٨) ، وأحمد (ج ٣ ص ٣٣٩) .


٢ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يبني على القبر . رواه ابن ماجة (ج ١ ص ٤٩٨) ، وقال المعلق في الروايد : إسناده صحيح ورجاله ثقات . زاد أبو يعلى : أو يصلى عليها . قال الهيثمي في المجمع (ج ٣ ص ٦١) : رجاله ثقات .

٣ - وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبني على القبر أو يجচص . رواه أحمد (ج ٦ ص ٢٩٩) ، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (ج ٣ ص ٦١) : وزاد في رواية مرسلة : أو يجلس . وفي الإسنادين ابن لهيعة ، وفيه كلام وقد وثق .

٤ - وعن ثعامة بن شفي قال : كنا مع فضالة بن عبيد بأرض الروم برودس فتوفي صاحب لنا ، فأمر فضالة بن عبيد بقبره ، فسوى ، ثم قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بتسويفها . رواه مسلم (ج ٧ ص ٣٩) ، وأبو داود (ج ٣ ص ٢٠٨) ، والنمسائي (ج ٤ ص ٧٢) ، وأحمد (ج ٦ ص ١٨) وفيه : سووا قبوركم في الأرض .

٥ - وعن أبي الهجاج الأستدي قال : قال لي علي بن أبي طالب : ألا أبعثك

(١) الكتاب على القبور بدعة سواء كانت في الواح أو في غيرها .



على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَلَا تدع تمثلاً إلا طمسه ولا قبراً مشرفاً إلا سويته . رواه مسلم (ج ٧ ص ٣٦) ، والترمذى (ج ٢ ص ١٥٣) ، وحسنه ، وأبو داود (ج ٣ ص ٢٠٧) ، والنسائي (ج ٤ ص ٧٣) ، وأحمد (ج ١ ص ٨٩) .

وللعلامة الشوكانى في كتابه نيل الأوطار (ج ٤ ص ٩٤) كلام حسن في شرحه لهذا الحديث ، قال رحمة الله : والظاهر أن رفع القبور زيادة على القدر المأذون فيه محرم ، وقد صرخ بذلك أصحاب أحمد ، وجماعة من أصحاب الشافعى ومالك ، والقول بأنه غير محظوظ لوقوعه من السلف والخلف بلا نكير ، كما قال الإمام يحيى والمهدى في الغيث . لا يصح ؛ لأن غاية ما فيه أنهم سكتوا عن ذلك ، والسكوت لا يكون دليلاً إذا كان في الأمور الظنية ، وتحريم رفع القبور ظنى^(١) . ومن رفع القبور الداخل تحت الحديث دخولاً أولياً القبب والمشاهد المعمورة على القبور وأيضاً هو من اتخاذ القبور مساجد . وقد لعن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فاعل ذلك ، كما سأليتى . وكم قد سرى عن تشيد أبنية القبور وتحسينها من مفاسد يики لها الإسلام ، منها : اعتقاد الجهلة كاعتقاد الكفار للأصنام ، وعظم ذلك ، فظنوا أنها قادرة على جلب النفع ودفع الضرر ، فجعلوها مقصدًا لطلب قضاء الحاجات ، وملجأً لنجاح المطالب ، وسألوا منها ما يسأله العباد من ربهم ، وشدوا إليها الرحال وتمسحوا بها واستغاثوا ، وبالجملة أنهم لم يدعوا شيئاً مما كانت الجاهلية تفعله بالأصنام إلا فعلوه ، فإنما الله وإنما إليه راجعون .

ومع هذا المنكر الفظيع لا نجد من يغضب الله ، ويغار حمى للدين الحنيف ، لا عالماً ولا متعلماً ، ولا أميراً ولا وزيراً ولا ملكاً ، وقد توادر علينا من الأخبار ما لا يُشك معه أن كثيراً من هؤلاء القبورين أو أكثرهم إذا توجهت عليه يمين من جهة خصمه حلف بالله فاجراً ، فإذا قيل له بعد ذلك : احلف بشيخك ومعتقدك الولي الفلاسي

(١) كلام ليس بظني بل قطعي لاستفاضة الأحاديث بذلك ، والقائلون بذلك أخطئوا ونسأله أن يغفو عنهم ، ولا يجوز أن يتبعوا على خطئهم .

تلعثم وتلكأً واعترف بالحق ، وهذا من أبين الأدلة على أن شركهم قد بلغ فوق شرك من قال : إنه تعالى ثاني اثنين أو ثالث ثلاثة . فيا لعلماء الدين وياملوك المسلمين أي رزء للإسلام أشد من الكفر ؟ وأي بلاء لهذا الدين أضر عليه من عبادة غير الله ؟ وأي مصيبة يُصاب بها المسلمين تعدل هذه المصيبة ؟ وأي منكر يجب إنكاره إن لم يكن إنكار هذا الشرك البين واجباً ؟ .

لقد أسمعت لو ناديت حيّاً ولكن لا حياة لمن تنادي
ولو ناراً نفخت بها أضاءت ولكن أنت تنفح في رمادٍ



□ نهيه صلى الله عليه وسلم عن اتخاذ القبور مساجد

١ - عن جندب بن عبد الله رضي الله عنه ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يموت بخمس ، وهو يقول : « إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل ، فإن الله قد اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً ، ولو كنت متخدناً من أمتي خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ، ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحهم مساجد ، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد إني أنهاكم عن ذلك » .

رواه مسلم (ج ٥ ص ١٣) مع النووي .

٢ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إن من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء ، والذين يتخذون القبور مساجد » .

رواه أحمد (ج ١ ص ٤٠٥ ، ٤٣٥ ، ٤٥٤) ، وابن حبان كما في الموارد (ص ١٠٤) ، وقال الهيثمي في المجمع (ج ٢ ص ٢٧) : رواه الطبراني في الكبير وإسناده حسن ، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في اقتضاء الصراط المستقيم : سنه جيد .

٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « اللهم ، لا تجعل قبري وثناً يعبد ، لعن الله قوماً اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد » .

رواه أحمد (ج ٢ ص ٢٤٦) ورجاله رجال الصحيح إلا حمزة بن المغيرة وقد قال ابن معين : ليس به بأس ، وذكره ابن حبان في الثقات كما في تهذيب التهذيب . ورواه مالك في الموطأ (ج ١ ص ١٨٥ ، ١٨٦) مرسلًا ، ووصله البزار كما في المجمع (ج ٢ ص ٢٨) ، من حديث أبي سعيد الخدري ، لكن قال الهيثمي : فيه عمر بن صهبان ، وقد أجمعوا على ضعفه .



٤ - عن الحارث النجراني قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبل أن يموت بخمس ، وهو يقول : « ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحهم مساجد ؟ ألا فلا تتخذوا القبور مساجد ، إني أنهاكم عن ذلك » . قال الألباني في تحذير الساجد : رواه ابن أبي شيبة ، وإسناده صحيح على شرط مسلم .

□ أتخاذ القبور مساجد من سنن اليهود والنصارى □

١ - عن عائشة أن أم سلمة ذكرت لرسول صلى الله عليه وسلم كنيسة رأتها بأرض الحبشة ، يقال لها : مارية ، فذكرت له ما رأت فيها من الصور ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أولئك قوم إذا مات منهم العبد الصالح - أو الرجل الصالح - بنوا على قبره مسجداً ، وصوروا فيه تلك الصور ، أولئك شر الخلق عند الله ».

رواه البخاري (ج ٢ ص ٧٨) و (ج ٣ ص ٤٥١) ، ومسلم (ج ٥ ص ١١) وفيه أن أم حبيبة وأم سلمة ذكرتا كنيسة ، رواه أحمد (ج ٣ ص ٧٤) من ترتيب المسند .

٢ - عن عائشة وعبد الله بن عباس رضي الله عنهما قالا : لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم طرق يطرح خميسة على وجهه ، فإذا اغتم بها كشفها ، فقال وهو كذلك : « لعنة الله على اليهود والنصارى : اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد » يحدّر ما صنعوا .

رواه البخاري (ج ٢ ص ٧٨) ، ومسلم (ج ٥ ص ١٢) ، وأحمد (ج ٣ ص ٧٣) من ترتيب المسند^(١).

٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ».

رواه البخاري (ج ٢ ص ٧٩) ، ومسلم (ج ٥ ص ١٢) ، وزاد فيه من طريق يزيد بن الأصم : « والنصارى » ، وأبو داود (ج ٣ ص ٢١٠) ، والنسائي (ج ٤ ص ٧٨) ، وأحمد (ج ٨ ص ١٥٢) من ترتيب المسند .

(١) قال الحافظ في الفتح : وكأنه صلى الله عليه وسلم علم أنه مرنح من ذلك المرض ، فخاف أن يعظم قبره ، كما فعل من مضى ، فلعن اليهود والنصارى إشارة إلى ذم من يفعل فعلهم أهـ .



٤ - وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في مرضه الذي مات فيه : « لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مسجداً ». قالت : ولو لا ذلك لأبرز له قبره ، غير أنه خشي أن يتخذ مسجداً » .

رواه البخاري (ج ٣ ص ٤٤٤) ، ومسلم (ج ٥ ص ١٢) ، وأحمد (ج ٨ ص ٤٥٤) بترتيب الساعاتي .

٥ - عن أسامة بن زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في مرضه الذي مات فيه : « أدخلوا على أصحابي ». فدخلوا عليه وهو متقنع ببردة معافري ، فقال : « لعن الله اليهود ! اتخاذوا قبور أنبيائهم مساجد » .

رواه أبو داود الطيالسي (ج ٢ ص ١١٣) ، وأحمد (ج ٥ ص ٢٠٤) ، وفيه زيادة : « النصارى » عن أحد شيوخ الإمام أحمد ، قال الهيثمي (ج ٢ ص ٢٧) : رواه أحمد والطبراني في الكبير ، ورجاله موثقون .

٦ - وعن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لعن الله اليهود ! اتخاذوا قبور أنبيائهم مساجد » .

رواه أحمد (ج ٥ ص ١٨٤ و ١٨٦) ، وذكر بعض الرواية بدل لعن : « قاتل ». وقال الهيثمي في مجمع الزوائد : رجاله موثقون .

٧ - وعن أبي عبيدة قال . آخر ما تكلم به النبي صلى الله عليه وسلم : « أخرجوا اليهود أهل الحجاز وأهل نجران من جزيرة العرب ، واعلموا أن شرار الناس الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد » .

رواه أحمد (ج ١ ص ١٩٥) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (ج ٥ ص ٣٢٥) : رواه أحمد والطبراني بأسانيد ورجال طريفين منها ثقات متصل بإسنادهما ، ورواه أبو يعلى ، وقال الهيثمي أيضاً (ج ٢ ص ٢٨) : رواه البزار ورجاله ثقات وفيه : « لعن الله اليهود ... » إلخ .

٨ - وعن علي - يعني ابن أبي طالب - قال : قال لي النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه : « ائذن للناس عليّ » فأذنت . قال : « لعن الله قوماً اتخذوا قبور أنبيائهم مسجداً » ثم أغمى عليه فلما أفاق قال : « ياعلي ائذن للناس »

فَأَذْنَتْ لَهُمْ ، فَقَالَ : « لَعْنَ اللَّهِ قَوْمًا اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدًا » ثَلَاثًا فِي مَرْضِ مَوْتِهِ .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (ج ٢ ص ٢٨) : رواه البزار ، وفيه أبو الرقاد لم يرو عنه غير حنيف المؤذن ، وبقية رجاله وُثِّقوا .

٩ - عن الحسن بن الحسن بن أبي طالب قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا تتخذوا بيتي عيداً ، ولا تتخذوا بيوتكم قبوراً ، وصلوا على ، فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم ، لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبوراً أنبيائهم مساجد ». هذا حديث مرسل رواه سعيد بن منصور ، كما في اقتضاء الصراط المستقيم

(ص ٣٢٣) .

١٠ - وقال البخاري رحمه الله في التاریخ (ج ٢ ص ١٨٦) : قال لي عبد الله بن أبي شيبة العبسي : حدثنا زيد بن حباب قال : ثنا جعفر بن إبراهيم من ولد ذي الجناحين قال : حدثني علي بن عمر عن أبيه عن علي بن حسين أنه رأى رجلاً يجيء إلى فرجة كانت عند قبر رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فيدخل فيها فيدعوه ، فدعاه ، فقال : ألا أحدثك حديثاً سمعته من أبي عن جدي عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « لا تتخذوا قبري عيداً » .



□ النهي عن الصلاة إلى القبور وعليها وفي المقبرة □

١ - عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ، ولا تتخذوها قبوراً ». رواه البخاري (ج ٢ ص ٧٥) ، ومسلم (ج ٦ ص ٦٨) .

٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا تجعلوا بيوتكم مقابر ، إن الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة ». رواه مسلم (ج ٦ ص ٥٦٨) .

وجه الدلالة من هذين الحديثين أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بجعل شيء من النوافل في البيوت ، ولا تهجر من الصلاة كما تهجر المقابر .

٣ - وعن أبي مرثد الغنوبي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها ». رواه مسلم (ج ٧ ص ٣٨) ، وأبو داود (ج ٣ ص ٢١٠) ، والترمذى (ج ٢ ص ١٥٤) ، والناسائى (ج ٢ ص ٥٣) .

٤ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام » .

رواه أبو داود (ج ١ ص ١٨٤) ، والترمذى (ج ٢ ص ٢٦٣) ، وابن ماجة (ج ١ ص ٢٤٦) ، وأحمد (ج ٣ ص ٨٣) من طريق محمد بن إسحاق عن عمرو بن يحيى بن عمارة عن أبيه عن أبي سعيد به ومن طريق حماد بن سلمة عن عمر ابن يحيى عن أبيه به : ومن طريق الثوري مرسلاً و (ص ٩٦) من طريق عبد الواحد الظمان (ص ١٠٤) ، والحاكم (ج ١ ص ٢٥١) ، وقال : على شرط الشعدين . وأقره الذهبي ، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم : رواه أحمد وأبو داود والترمذى وابن ماجة والبزار وغيرهم ، بأسانيد جياد ، ومن تكلم فيه فما استوف طرقه .



٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تجعلوا بيوتكم قبوراً ، ولا تجعلوا قبرك عيداً ، وصلوا على فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم » .

رواه أبو داود وأحمد (ج ٨ ص ١٥٥) من ترتيب المسند وقال شيخ الإسلام رحمه الله في اقتضاء الصراط المستقيم (ص ٣٢١) : وهذا إسناد حسن ثم ذكر ما قبل في أحد رواته عبد الله بن نافع الصائغ وذكر شواهدة .

٦ - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « نهى عن الصلاة في المقبرة » . رواه ابن حبان كما في موارد الظمان (ص ١٠٥) .

٧ - عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة إلى القبور . وفي لفظ : نهى أن يصلى بين القبور .

رواية ابن حبان كما في الموارد (ص ١٠٥) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (ج ٢ ص ٢٧) : رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح .

٨ - عن عمرو بن دينار وسئل عن الصلاة وسط القبور قال : ذكر لي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « كانت بنو إسرائيل يخذلوا قبور أنبيائهم مساجد ، فلعنهم الله تعالى » .

رواية عبد الرزاق (ج ١ ص ٤٠٦) وهو حديث مرسل .

٩ - عن أبي سعيد مولى المهرمي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تخدلوا بيتي عيداً ، ولا بيوتكم قبوراً ، وصلوا على حيثما كنتم ، فإن صلاتكم تبلغني » .

حديث مرسل رواه سعيد بن منصور ، كما في اقتضاء الصراط المستقيم (ص ٣٢٢) .

هذا ويستثنى من النبي عن الصلاة في المقبرة صلاة الجنازة ، لما ورد في ذلك من الأحاديث :

١ - عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر



بغير قد دفن ليلاً فقال : « متى دفن هذا؟ » قالوا : البارحة قال : « أفلأ آذنتموني؟ » قالوا : دفناه في ظلمة الليل ، فكرهنا أن نوقظك ، فقام وصفنا خلفه . قال ابن عباس : وأنا فيهم ، فصلى عليه . رواه البخاري (ج ٣ ص ٤٣٣) ، ومسلم (ج ٦ ص ٢٤ و ص ٢٥) ، وأحمد (ج ٧ ص ٢٢٦) بترتيب الساعاتي .

٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن أسود - رجلاً أو امرأة - كان يَقْعُمُ المسجد ، فمات ، ولم يعلم النبي صلى الله عليه وسلم بموته ، فذكره ذات يوم فقال عليه الصلاة والسلام : « ما فعل ذلك الإنسان » قالوا : مات يارسول الله . قال : « أفلأ آذنتموني؟ » . فقالوا : إنه كان كذلك أو كذلك قصته فحقروا شأنه قال : « فدلوني على قبره » فأتى قبره فصلى عليه . رواه البخاري (ج ٣ ص ٤٤٨) ، ومسلم (ج ٦ ص ٢٥ ، ٢٦) ، وأحمد (ج ٧ ص ٢٢٣ ، ٢٢٤) من ترتيب المسند .

٣ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن أسود كان ينظف المسجد فمات ، فدفن ليلاً ، وأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال : « انطلقوا إلى قبره ». فانطلقوا إلى قبره فقال : « إن هذه القبور ممتلئة على أهلها ظلمة ، وإن الله عز وجل ينورها بصلاتي عليها ». فأتى القبر فصلى عليه ، وقال رجل من الأنصار : يارسول الله! إن أخي مات ولم تصل عليه قال : « فأين قبره؟ » فأخبره ، فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الأنصار .

رواہ أَحْمَد (ج ٧ ص ٢٢٥) ، قَالَ السَّاعَاتِي فِي تَخْرِيجِه : رواه البیهقی وابن منده وأبو داود الطیالسی ، وأورده الهیشمی بلفظه وقال : فی الصحیح طرف منه ، ورواه أَحْمَد ورجاله رجال الصحیح .

٤ - عنه أيضاً أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم صلى على قبر امرأة قد دفنت . رواه أَحْمَد (ج ٧) من ترتيب المسند ، قَالَ السَّاعَاتِي : خرجه البزار والبیهقی ، ورواه مسلم من طريق شعبة أيضاً بسند حديث الباب مختصراً بلفظ أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم صلى على قبر . والظاهر أن هذا القبر هو قبر المرأة التي كانت تَقْعُمُ المسجد وهو الغالب ويتحمل غيرها . والله سبحانه وتعالى أعلم .

٥ - عن يزيد بن ثابت رضي الله عنه قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله



عليه وعلى آله وسلم فلما ورد بالبيهقي إذا هو بقير جديد فسأل عنه ، فقيل : فلانة . عرفها فقال : « ألا آذنموني بها » . قالوا : يارسول الله ، كت قائلاً صائماً ، فكر هنا أن تؤذنك . فقال : « لا تفعلوا ، لا يموتن فيكم ميت ما كنت بين أظهركم إلا آذنموني به ، فإن صلاتي عليه له رحمة » . قال : ثم أتى القبر فصقفنا خلفه ، وكبر عليه أربعاً .

رواه أحمد (ج ٧ ص ٢٢٥) من ترتيب المسند . قال الساعاتي : خرجه النسائي والبيهقي وسنده جيد^(١) .

٦ - قال الإمام البيهقي رحمه الله (ج ٤ ص ٤٨) : وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا : ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الريبع بن سليمان ثنا بشر بن بكر حدثني الأوزاعي أخبرني ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل ابن حنيف الأنصاري أن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعود مرضى مساكين المسلمين وضعفائهم ، ويتبغ جنائزهم ، ولا يصلى عليهم أحد غيره ، وأن امرأة مسكونة من أهل العوالى طال سقمها ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل عنها من حضرها من جيرانها وأمرهم ألا يدفنوها إن حدث بها حدث ، فيصلى عليها ، ف توفيت تلك المرأة ليلاً ، واحتملوها ، فأتوا بها مع الجنائز - أو قال موضع الجنائز - عند مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ ليصلى عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم كما أمرهم ، فوجدوه قد نام بعد صلاة العشاء ، فكرهوا أن يهجدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم من نومه ، فصلوا عليها ، ثم انطلقوا بها ، فلما أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم سألهما عن حضرها من حضره من جيرانها ، فأخبروه خبرها ، وأنهم كرهوا أن يهجدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ولم فعلتم ؟ انطلقوا » .

(١) الراوي له عن يزيد بن ثابت هو خارجة بن زيد ابن أخيه زيد ، وفي تهذيب التهذيب : وقال البخاري : إن صلح قول موسى بن عقبة : أن يزيد بن ثابت قتل يوم العادمة فإن خارجة ابن زيد لم يدرك عمه اه .
فعلن هذا فيتوقف في ثبوت الحديث .

فأطلقوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى قاموا على قبرها ، فصفوا وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يصف للصلوة على الجنائز ، فصلى عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكبر أربعًا كما يكبر على الجنائز .

هذا حديث صحيح .

هذا وقد قال شيخنا الفاضل الشيخ عبد الغفار الهندي حفظه الله عند المناقشة : إنه يلزمني أن أتكلم على قول الله عز وجل : ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَتَخْذُنَنَا عَلَيْهِمْ مسجداً﴾^(١) . فإنها من أعظم شبه القبورين ، فأجبت طلبه حفظه الله بعد انتهاء المناقشة فكتبت ما يأتي :

للقبورين شبهة ، وهي قوله تعالى : ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَتَخْذُنَنَا عَلَيْهِمْ مسجداً﴾^(٢) . قالوا : فاتخاذ المساجد على القبور جائز في شرع من قبلنا ، وهو شرع لنا ما لم ينسخ .

والجواب على هذه الشبهة من أوجه :

الأول : أن هذا فعل قوم أصحاب الكهف ، وقد قال أصحاب الكهف : ﴿هُؤُلَاءِ قَوْمًا اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلهةً﴾^(٣) . فمن أدعى أنهم قد أسلموا بعد اعتزال أهل الكهف ، فإما يعتمد على قصص إسرائيلية ، ومن الأدلة على أن قومهم باقون على كفرهم قوله تعالى : ﴿وَكَذَّلِكَ أَعْثَرْنَا عَلَيْهِمْ لِيَعْلَمُوا أَنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَأَنَّ السَّاعَةَ لَا رَيْبَ فِيهَا﴾^(٤) . والذي لا يعلم أن وعد الله حق وأن الساعة لا ريب فيها ليس بحاجة إلى تبرير .

الثاني : لو سلمنا أنهم مسلمون ، فمن أين لنا أن شرعهم يبيح لهم ذلك ؟ ألا يجوز أنهم اجتهدوا وأخطئوا .

(٢) الكهف : ١٥ .

(١) الكهف : ٢١ .

(٣) الكهف : ٢١ .



الثالث : لو سلمنا أنه شرع لمن قبلنا فهو متسوّخ هنا بشرعونا ، فقد تواترت الأحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم بالنهي عن اتخاذ القبور مساجد ، وللعـن النبي صلـى الله عـلـيه وـسـلم فـاعـله كـما فـي الصـحـيـحـيـن من حـدـيـث عـائـشـة رـضـي الله عـنـهـا .



□ الخاتمة في واجب المسلمين نحو هذه القبة □ وغيرها من القباب

قد عرفت أرشدك الله مما تقدم ما ورد من الأحاديث في النهي عن البناء على القبور ، ولعن المتخذين لها مساجد ، وأن اتخاذ القبور مساجد من شعار الكفار ، وعرفت أيضاً النهي عن الصلاة إلى القبور وعليها ، إلا صلاة الجنائز فإنها مستثنية من النهي بدليل الأحاديث المتقدمة ، وعرفت أنه ما دخل القبر النبوى على ساكنه أفضل الصلاة والتسليم إلا الوليد بن عبد الملك ، ولم يبن القبة إلا الملك المنصور الملقب بقلاؤون في القرن السابع ، وبعد هذا لا أخالك تردد في أنه يجب على المسلمين إعادة المسجد النبوى كما كان في عصر النبوة من الجهة الشرقية ، حتى لا يكون القبر داخلاً في المسجد ، وأنه يجب عليهم إزالة تلك القبة التي أصبح كثير من القبورين يتحجون بها ، وقلنا : إنه يجب عليهم إزالتها لقوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد » متفق عليه من حديث عائشة ، ولمسلم عنها رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد ». ولقوله تعالى : ﴿ وَمَا أَتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا ﴾^(١) . ولقوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم ، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوا ». متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

فجدير بنا معشر المسلمين أن نعمد إلى تلك القباب المشيدة على القبور فنجتنثها من على الأرض ، كما أمر النبي صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب ، ومن لم يفعل مع القدرة كان مخالفًا لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والله عز وجل يقول : ﴿ فَلَيَحْذِرُ الَّذِينَ يَخْالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تَصِيهِمْ فَتْنَةً أَوْ يَصِيهِمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾^(٢) .

(٢) التور : ٦٣ .

(١) الحشر : ٧ .

فكيف يسوغ لنا أن نتخذ قبره مسجداً ، وهو بأبى وأمي قد نهى عن ذلك والله سبحانه وتعالى يقول : ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بِيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرْجاً مَا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيْمًا﴾^(١) . ويقول : ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونُ لَهُمُ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالاً مُبِينًا﴾^(٢) . ويقول : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدِيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهِرُوا عَلَيْهِ بِالْقَوْلِ كَجْهِرِ بَعْضِكُمْ لَعْنَ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾^(٣) . وأي تقديم أعظم من رد نهيه عليه ، فإنما الله وإنما إليه راجعون ، أو ليس رد حكم الله ورسوله يورث زيف القلوب ومرضها ، كما يقول العلي الأعلى في شأن المنافقين : ﴿وَيَقُولُونَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَأَطْعَنُوا ثُمَّ يَتَوَلَّ فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ * وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيُحَكَمْ بِيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرَضُونَ * وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذَعِّنِينَ * أَفِي قَلُوبِهِمْ مَرْضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يُحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ بِلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ * إِنَّمَا كَانَ قَوْلُ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيُحَكَمْ بِيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطْعَنْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * وَمَنْ يَطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشِيَ اللَّهَ وَيَتَّقِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾^(٤) .

حقاً إن بناء المساجد على القبور منشوء التقليد الأعمى ، قلد المسلمين فيه أعداءهم من اليهود والنصارى ، كما أخبر بذلك الصادق المصدوق في الحديث الصحيح : « لتبعدن سenn من كان قبلكم حذو القذة بالقذة ، حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه » . قيل : يارسول الله اليهود والنصارى ؟ قال : « فمن » . ثم قلد المسلمين المتأخرن آباءهم وأجدادهم في ذلك كما قال تعالى حاكياً عن الكفار : ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أَمْةً وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِمْ مُقتَدُونَ﴾^(٥) . ولا ريب أن

(١) النساء : ٦٥ .

(٢) الأحزاب : ٣٦ .

(٣) الحجرات : ١ - ٢ .

(٤) النور : ٤٧ - ٥٢ .

(٥) الزخرف : ٢٣ .

التقليد الأعمى داء عضال لا يرجع صاحبه إلا أن يشاء الله كما أخبر تعالى عن الكفار : ﴿وَإِذَا قيلُ لَهُمْ اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَسْعَى مَا أَفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءُنَا أَوْ لَوْ كَانَ آباؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئاً وَلَا يَهْتَدُونَ﴾^(١). فنصيحتي لمن يبنون المساجد على القبور بنية حسنة أن ينظروا هل فعلهم هذا موافق للشرع أم لا ؟ والشرع هو ما أثانا من عند الله في كتابه أو على لسان نبيه محمد صلى الله عليه وآله وسلم لا ما جاء عن آبائنا وأجدادنا رحمة الله من العادات السيئة والتقاليد العمياء الجاهلية .

واعلم أيها المسلم أنه لا عذر لك عند الله في مخالفة شرع الله بحججة أن العالم الفلاحي عمل ذلك فإن العالم ليس بعصوم عن الخطأ .

وكم من جاهيل اغتر بمن يظن أنهم من أهل العلم ، وهم من أجهل خلق الله ، ولذلك إذا نهى الجهال عن بناء المساجد على القبور أو التنسع بأترة الموتى أو غيرها من الشركات ، قالوا : هذا العالم الفلاسي يفعله ، كأنهم لا يعلمون أن الله ما أرسل إلينا إلا محمداً صلي الله عليه وآله وسلم ، فإنما لله وإنما إليه راجعون .

وأخيراً ، أنسح لعلماء الإسلام أن يبينوا للمجتمع الإسلامي ضرر البناء على القبور ، وأن النفقة التي تصرف في بناء القباب لا تعود على الإسلام ، فإنها مجلبة للشركيات والبدع والخرافات ، وأن يبينوا لحكام المسلمين أنه يجب عليهم هدم البناء على القبور من قباب وغيرها ، فإن بقاء ذلك من أنكر المنكرات .

وإني أحذركم من عشر العلماء أن يتناولكم قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَعَدَ مَا يَنْهَا لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ الْلَّاعِنُونَ * إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيْنَا فَأَوْلَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَابُ الرَّحِيمُ ﴾^(٢).

وأحدركم أن تكونوا كعلماء أهل الكتاب ، إذ يقول العلي الأعلى فيهم : ﴿ وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه فنبذوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمناً قليلاً فليس ما يشترون ﴾^(٣) .

(٢) البقرة : ١٥٩ - ١٦٠ .

١٧٠ : البقرة (١)

(۲) آل عمران : ۱۸۷

هذا ، وليعلم أنه لم يتسع لي الوقت لذكر أقوال أهل العلم في مسألة البناء على القبور ، وإن كانوا مجتمعين على أنه بدعة من البدع المنهي عنها ، كما ذكره الشوكتاني في شرح الصدور في تحريم رفع القبور (ص ٧) فمن يرد لاطلاع على شيء من ذلك فعليه بمراجعة فتح المجيد شرح كتاب التوحيد ، ومعارج الألباب للنعمي ، وشرح الصدور للشوكتاني ، وتطهير الاعتقاد للصنعاني ، وكتبشيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه الحافظ ابن القاسم ، رحم الله الجميع .

والحمد لله الذي بنعمته تم الصالحات والله أسأل أن يجعل عملي خالصاً لوجهه الكريم ، وأن ينفع بهذا البحث ، وأن يعيذنا من شرور أنفسنا ومن شر ما خلق . وحسينا الله ونعم الوكيل . وصلى الله على محمد وآلـه وصحبه .

محتويات الكتاب

الصفحة

١

الموضوع

الرسالة الأولى : رياض الجنة

٣

مقدمة الطبعة الثانية

١١

مقدمة رياض الجنة

١٢

خطر الفتوى بغير علم

١٤

التحذير من قبول الفتوى الجائرة بدون دليل من الكتاب والسنة

١٥

سوء عاقبة التقليد الأعمى

١٧

تخوف الرسول ﷺ على أمته من المفتيين الجائرين

١٨

تحذير المستفتى من رد الحق إذا خالف هواه

١٩

من أين يؤخذ الدين ؟

٢١

الفرقة الناجية

٢٥

السؤال

٢٥

انتقادات على السائل

٢٨

الفتوى

ما ورد في الصفحة من الفتوى (التأمين خلف الإمام مفسد للصلوة)

٣٠

ورواه روه عن الفسقة والظلمة

٣١

الجواب عن هذه الافتراضات

٣٢

الجواب عن الشبهة الثانية ، وبيان فضل أهل الحديث

٤٣

أحاديث التأمين

٤٥

سلسلة يمنية

٥٦

الآثار التي في مصنف عبد الرزاق الصنعاني

٧٠


متى نسخ الكلام في الصلاة

٧٥

حديث « ... عليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين »

٧٥

تخرج الحديث



٧٥	معنى الحديث
٨٠	القنوت في الفريضة
٨٢	فائدة في تأمين المأمومين في القنوت
٨٧	بحث الجهر والإسرار بالبسملة
٨٩	Hadith Anas fi al-Israr bil-Basmila wa-Kalam Abi Hatim wa-Ibn Abdil-Bir
٩٣	المطاعن التي أوردها السيوطي رحمه الله على بعض طرق حديث أناس في الإسرار بالبسملة في الصلاة والجواب عليها
١٠٩	تلبيس شيطاني وجوابها
١١٣	نبذة من الأحاديث الواردة في فضل اليمن
١١٨	الضم (وضع اليمنى على اليسرى على الصدر في الصلاة)
١٢٨	شبهة وجوابها
١٣١	شبهة ثانية
١٣٢	شبهة ثلاثة
١٣٣	تحذير
١٣٣	مع صلاح فليتة
١٣٥	صلاح فليتة والمعنى مما رأس الفتنة
١٣٦	حادثة أعظم من حادثتنا
١٣٨	مقارنة بين المفتين
١٤٩	فصل في فضائل الصحابة رضوان الله عليهم
١٦٩	هذه دعوتنا
١٧١	اعتذار
١٧٢	اعتذار آخر
١٧٨	نصيحة لذوي الأهواء من الشيعة
١٨١	الرسالة الثانية : الطبيعة في الرد على غلة الشيعة
١٨٦	من أوسع أودية الباطل الغلو في الأفضل
١٨٦	الأحاديث الموضوعة في فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه

٢٠٧	الانتصار للفاطميات
٢٢١	فائدة
٢٣٨	قصستان باطلتان
٢٤٢	القصة التي أشار إليها أبو حاتم أنها موضوعة
٢٥١	الأحاديث الموضوعة في فضل الحسين رضي الله عنهم
٢٥٥	الأحاديث الموضوعة في فضل فاطمة رضي الله عنها
٢٥٩	الأحاديث الموضوعة في ذكر تزويع فاطمة بعلی رضي الله عنهم
٢٦٥	الأحاديث الموضوعة والضعيفة في فضل أهل البيت ومحبيهم
٢٧٩	نصيحة وتحذير
٢٨٥	الرسالة الثالثة : حكم القبة المبنية على قبر الرسول ﷺ
٢٨٧	المقدمة
٢٨٩	فصل في إكرام الله لنبيه محمد ﷺ
٢٩٠	الغلو و موقف الشرع منه
٢٩٥	حول دفن النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم
٣٠١	متى أدخل قبره صلى الله عليه وآلـه وسلم في مسجده
٣٠٥	متى بنيت القبة على قبر الرسول ﷺ
٣٠٧	إنكار أهل العلم لهذه القبة
٣٠٩	نهي النبي ﷺ عن البناء على القبور
٣١٣	نفيه صلى الله عليه وآلـه وسلم عن اتخاذ القبور مساجد
٣١٥	اتخاذ القبور مساجد من سن اليهود والنصارى
٣١٩	النهي عن الصلاة إلى القبور وعليها وفي المقبرة
٣٢٣	شبهة للقبورين والجواب عليها
٣٢٥	الخاتمة في واجب المسلمين نحو هذه القبة وغيرها من القباب
٣٢٩	محتويات الكتاب

* * *